

## تفسير ابن ابي حاتم

@ 914 اية ، وما كنت لاصنع ذلك فخرج من عنده ، فلقى رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فساله عن ذلك ، فقال : لو كان الي من الامر شيء ، ثم وجدت احدا فعل لك لجعلته نكالا - قال مالك : قال ابن شهاب : اراه علي بن ابي طالب . قال : وبلغني عن الزبير بن العوام نحو ذلك . .

5098 حدثنا ابو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان ، ثنا ابو احمد ، ثنا سفيان ، عن الاعمش ، عن اسماعيل بن رجاء ، عن عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس ، قال : يحرم من النسب سبع ، ومن الصهر سبع ، ثم قرا وامهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة وامهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل ابنائكم الذين من اصلابكم وان تجمعوا بين الاختين فهذا الصهر . .

5099 حدثنا ابو زرعة ، ثنا موسى بن اسماعيل ، ثنا حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن عبد الله بن ابي عتبة ، عن ابن مسعود انه سئل عن الرجل يجمع بين الاختين الامتين ، فكرهه فقال : يقول الله تعالى : الا ما ملكت ايما نكح فقال له ابن مسعود : بعيرك ايضا مما ملكت يمينك . قوله تعالى : الا ما قد سلف .

5100 حدثنا علي بن الحسين ، ثنا صفوان بن صالح ، ثنا الوليد ، ثنا زهير ابن محمد ، عن عطاء بن ابي رباح في قول الله تعالى : الا ما قد سلف قال : في جاهليتهم . .

5101 حدثنا الحسن بن ابي الربيع ، انبا عبد الرزاق ، انبا معمر ، عن قتادة في الرجل يتزوج المرأة ، ثم يطلقها قبل ان يراها ، قال : لا تحل لابيها ولا لابنه . قلت : ما قوله : الا ما قد سلف قال : كان في الجاهلية ينكح امرأة ابيه . قوله تعالى : ان الله كان عفورا رحيفا .

5102 حدثنا ابو زرعة ، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، حدثني عبد الله بن لهيعة ، حدثني عطاء بن دينار ، عن سعيد بن جبير قوله : عفورا رحيفا قال : عفورا لما كان منهم من الشرك .